

شروط الاستفادة من الربط الاجتماعي

الشروط الواردة في القرار الوزاري رقم 2014/09 من أجل الاستفادة من عداد إضافي اجتماعي يجب:

1- أن يتواجد المسكن ضمن الأحياء المحددة من طرف الولاية؛
2- أن يكون العداد الأول خاص بالسكن و ليس بالتجارة.
3- أن يكون المحل المراد تزويده بعداد الماء أو الكهرباء معزولا.

الشروط الواردة في قرار المجلس الإداري 2011/133 من أجل الاستفادة من عملية الربط الاجتماعي يجب:

- 1- أن يكون محل السكن متواجد في منطقة مجهزة بالماء و/أو الكهرباء و المحددة من طرف الولاية؛
- 2- أن تكون مساحة السكن أقل أو تساوي 100 m^2 ؛
- 3- أن تكون مساحة المحل التجاري أقل أو تساوي 40 m^2 ؛
- 4- أن يكون الدخل الشهري لا يتعدى درهم 3500.

الوثائق المطلوبة

4. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
5. وثيقة تثبت ملكية السكنى أو ما يعادلها (في حالة الكراء: عقد الكراء مع الإذن بالاشتراك)؛
6. المطبوع النموذجي مصادق عليه من طرف السلطة الإدارية المحلية.